

بحار الأنوار

[351] قريش والنساء وتلاومت في ذلك، وأشفتت (1) أن تخرج ابنة محمد من بينهم على تلك الحال، فخرجوا في طلبها سراعا حتى أدركوها بذي طوى، فكان أول من سبق إليها هبار بن الاسود بن المطلب بن أسد، ونافع بن عبد القيس الفهري، فروعها هبار بالرمح وهي في اليهودج، وكانت حاملا، فلما رجعت طرحت ذا بطنها (2)، و كانت من خوفها رأت دما وهي في اليهودج، فلذلك أباح رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة دم هبار بن الاسود. قال ابن أبي الحديد: وهذا الخبر أيضا قرأته على النقيب أبي جعفر فقال: إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله أباح دم هبار لانه روع زينب فألقت ذا بطنها، وظاهر الحال أنه لو كان لأباح دم من روع فاطمة عليها السلام حتى ألقت ذا بطنها، فقلت: أروي عنك ما يقوله قوم: إن فاطمة روعت فألقت المحسن (4) ؟ فقال: لا تروه عني، ولا ترعني بطلانه، فإنني متوقف في هذا الموضوع لتعارض الاخبار عندي فيه (5). أقول: ظاهر أن النقيب رحمه الله عمل التقية في إظهار الشك في ذلك من ابن أبي الحديد أو من غيره (6)، وإلا فالامر أوضح من ذلك كما سيأتي في كتاب الفتنة. ثم قال: قال الواقدي: فبرك حموها كنانة بن الربيع ونثل (7) كنانته بين يديه _____ (1) استظهر المصنف في الهامش أنه مصنف أنفت. (2) في المصدر: ما في بطنها. (3) في المصدر: لو كان حيا. (4) العجب من جماعة من اعظم العامة حيث ذكروا لعلى عليه السلام ابنا اسمه محسن، ولم يتعرضوا لحاله، ولم يذكروا فيه شيئا. وسنذكرهم ان شاء الله في محله. (5) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 3: 334 - 352. (6) حيث أنه كان يومئذ في عاصمة بغداد، وهي ملاء من المتعصبين من أهل السنة وفي مقدمهم الخليفة ورجال الدولة، فلو كان يفشى ذلك الحديث منه لما كان يسلم من الاذى، وربما وقعت الفتنة بين الشيعة وأهل السنة لذلك. (7) في السيرة وتاريخ الطبري والكامل: فنثر. أقول: أي رمى نبلها متفرقة بين يديه. _____